الخلع مثل حديث سهله اذا كرهت المراه الرجل وقالت لا ابر لك قسما ولا اطيع
لك امرا ولا اغتسل لك من جنابه فقد حل له ان ياخذ منها ما اعطاها الا ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال تردين عليه حديقته قلت وزيادة قال في الحديث اقبل
الحديقه وطلقها تطليقه وجعل احمد ذلك فداء وقال ابن هاني سيل ابو عبد الله
عن الخلع افيه النكاح هو او هو مذهب الحديث ابن عباس كان يقول فرقه وليس
بطلاق فقال ابو عبد الله كان ابن عباس يتاول هذه الايه الطلاق مرتان فامساك
بمعروف او تسريح باحسان ولا يحل لكم ان تاخذوا مما اتيتموهن شيا الا ان يخافا
ان لا يقيما حدود الله فان خفتم ان لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت
به وكان ابن عباس يقول هو وقال ابن عباس ذكر الله الطلاق في اول الايه
والفداء في وسطها وذكر الطلاق بعد الفداء ليس هو بطلاق انما هو فراق فجعل
ابن عباس واحمد الفداء ان المعناه لا للفظه وهذا هو الصواب فان الحقايق لا
تتغير بتغير الالفاظ وهذا باب يطول تتبعه والمقصود ان الواجب في ما علق
عليه الشارع الاحكام من الالفاظ والمعاني ان لا يتجاوز بالفاظها ومعانيها
ولا يقتصر بها ويعطى اللفظ حقه والمعنى حقه وقد مدح الله سبحانه اهل
الاستنباط في كتابه واخبر انهم اهل العلم ومعلوم ان الاستنباط انما هو
استنباط المعاني والعلل ونسبه بعضها الى بعض فيعتبر ما يصح منها بصحيح
مثله وشبهه ونظيره ويلغي ما لا يصح هذا الذي يعقله الناس من الاستنباط
قال الجوهري الاستنباط الاستخراج ومعلوم ان ذلك قد زايد على مجرد
فهم اللفظ فان ذلك ليس طريقه الاستنباط لان موضوعات الالفاظ لا تنال
بالاستنباط وانما تنال به العلل والمعاني والاشباه والنظاير ومقاصد المتكلم
والله سبحانه ذم من سمع طاهرا مجردا فاذاعه وافشاه وحمد من استنبط من
اول العلم حقيقته ومعناه يوضحه ان الاستنباط استخراج الامر الذي من
شانه ان يخفى على غير مستنبطه ومنه استنباط الماء من ارض البيد والعين

وهذا علي بن ابي طالب وقتيل هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشيء دون الناس فقال لا والذي فلق الحبه وبرا النسمه الا فهما يوتيه الله عبدا
في كتابه ومعلوم ان هذا الفهم قدر زايد على معرفه موضوع اللفظ وعمومه او
خصوصه فان هذا قدر مشترك بين سايرمن يعرف لغه العرب وانما هذا فهم
لوازم المعنى ونظايره ومراد المتكلم بكلامه ومعرفه حدود كلامه بحيث لا
يدخل فيها غير المراد ولا يخرج منها شيء من المراد وانت اذا تاملت قوله تعالى
انه لقران كريم في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون وجدت الايه من اظهر
الادله على نبوه النبي صلى الله عليه وسلم وان هذا القران جاء من عند الله وان
الذي جاء به روح مطهر فما للارواح الخبيثه عليه سبيل ووجدت هذه
الايه اخت قوله وما تنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم وما يستطيعون
ووجدتها داله باحسن الدلاله على انه لا يمس المصحف الا طاهر ووجدتها
داله ايضا باحسن الدلاله على انه لا يحل حمله ونقله وطبعه الا من امن به وعمل
به كما فهمه البخاري من الايه فقال في صحيحه في باب قول الله تعالى بل هو
قران مجيد في لوح محفوظ لا يمسه الا المطهرون وقال ابن عباس في الصحف
المكرمه المطهره لا يمسها الا المطهرون وقال طاوس لا يمسه الا المطهرون من
الشرك وقال عكرمه لا يجدون طعمه ونفعه الا من امن بالقران ولا يجد حقيقه الايمان
لقوله مثل الذين حملوا التوراه ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا ويحد
تحته ايضا انه لا ينال معانيه ويفهمه كما ينبغي الا القلوب الطاهره وان
القلوب النجسه ممنوعه من فهمه مصروفه عنه فتامل هذا المنسب القريب
وعقد هذا الاخوه بين هذه المعاني وبين المعنى الظاهر من الايه واستنباط
هذه المعاني كلها من الايه باحسن وجه وابينه فهذا من الفهم الذي اشار
اليه علي بن ابي طالب رضي الله عنه وتامل قوله تعالى لنبيه وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم كيف يفهم منه انه اذا كان موجودا بين اظهرهم وان انه فيهم رفع عنهم
العذاب وهم اعداوه فكيف وجودهم والايمان به ومحبته ووجود ما جاء
به اذا كان في قوم او كان في شخص افليس يخفف العذاب عنهم بطريق الاولى

Copyright Qassim University